

المجلس البلدي لبلدية المنطقة الوسطى

قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٠٩

بشأن تحديد الشوارع التجارية بالمنطقة الوسطى

رئيس المجلس البلدي لبلدية المنطقة الوسطى:

بعد الاطلاع على قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠١ المعدل بالقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠٠٦،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون البلديات الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢ المعدلة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٦،

وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في المملكة الصادرة بالقرار رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى قرار المجلس البلدي لبلدية المنطقة الوسطى رقم (٢ / ١ / ٢ / و / ٢٠٠٨) الصادر في اجتماعه العادي رقم (١) بتاريخ ١٠ / ٩ / ٢٠٠٨ ، والقرار رقم (٣ / ١٦ / ٥٦ / ٢٠٠٩) الصادر في الاجتماع العادي رقم (١٦) بتاريخ ٢٧ / ٥ / ٢٠٠٩ بالموافقة على تحويل بعض الشوارع ببلدية المنطقة الوسطى إلى شوارع تجارية،

قرر الآتي:

مادة (١)

تُحدد الشارع الوارد في القائمة المرفقة بهذا القرار شارع تجاري، ويسمح بفتح مجال تجاري في البناء المطلة على هذه الشارع وفقاً للاشتراطات التنظيمية للتعمير المعمول بها في المناطق التي تقع بها الشارع التجاري .

مادة (٢)

على مدير عام بلدية المنطقة الوسطى والجهاز التنفيذي بها والجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

رئيس المجلس البلدي ببلدية المنطقة الوسطى

عبدالرحمن محمد الحسن

صدر بتاريخ: ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٣٠ هـ

الموافق: ٢١ يونيو ٢٠٠٩ م

الجزء إلى	من	المنطقة	المجمع	الشارع / الطريق
طريق ٤٣٢٤ جنوباً	طريق ٤٣٧٦ شماليًّاً	سند	٧٤٣	٤٣٣٥
طريق ١ غرباً	طريق ٢٣ شرقاً	توبلي	٧٠٧	٢ شارع
دوار سلماياد شماليًّاً	مفترق شارع ٨ جنوباً	سلماياد	٧٠٨	شارع سلماياد
نهاية المجمع شماليًّاً	شارع رقم ٨ جنوباً	سلماياد	٧٠٦	٦٣٤
مفترق طريق ٢٤٢٣ شماليًّاً	مفترق طريق ٢٦٠٩ جنوباً	العكر	٦٢٥	٢٥ شارع
تقاطع طريق رقم ٦٦٠	شارع رقم ٢	الخارجية	٦٠٦	٦٦٦
مفترق شارع الحنينية شماليًّاً	مفترق طريق ٢٩١٥ جنوباً	الرفاع الشرقي	٩٢٩	٢٩٠١
مفترق طريق ٤٣١٣ شماليًّاً	بدايته جنوباً	النويدرات	٦٤٣	٤٣٠١
شارع ٣٣ شماليًّاً	شارع ٣٥ جنوباً	الرفاع الشرقي	٩٣٥	٣٥٠٣ طريق